



نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ

الصادر بالمرسوم الملكي
رقم م/٤٢ وتاريخ ١٤٠٥/٧/٢ هـ



قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ

رقم: (٢٠٢/٢١٤/٢د) وتاريخ ٠٦/٠٦/١٤٤٥ هـ الموافق ١٩/١٢/٢٠٢٣ م

إن مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ
بناء على الصلاحيات والاختصاصات الممنوحة له نظاماً.
واستناداً لنظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ
١٤٠٥/٧/٢ هـ

وبعد الاطلاع على (المادة السابعة) من تنظيم الهيئة العامة للموانئ الصادر بقرار مجلس
الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١١/٦/١٤٣٩ هـ، الذي أعطى للهيئة العامة للموانئ صلاحية مراجعة
الأجور وفئاتها الواردة في نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم
(م/٤٢) وتاريخ ٢ / ٧ / ١٤٠٥ هـ، وتعديلها واعتمادها وإلغاؤها، واستحداث فئات لخدمات
الموانئ، وتحديد مبالغ أجورها، وتعديلها، متى اقتضت الحاجة ذلك.

وبعد الاطلاع على الأوامر والقرارات ذات العلاقة، ولما تقتضيه المصلحة العامة.

يقرر ما يلي:

أولاً: الموافقة على تعديل أجور خدمات الموانئ.

ثانياً: يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ ٠١/٠٤/٢٠٢٤ م، ويلغى ما قبله، ويتم تزويد الجهات ذات
العلاقة بنسخه من النظام.



سجل تعديل أجور خدمات الموانئ

رقم الإصدار	رقم القرار	تاريخ القرار	الاعتماد
الأول (تعديل الأجور)	١٤٧٣/٣٤	١٤١٩/٦/٢هـ	قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ بالاتفاق مع وزارة المالية
الثاني (تعديل الأجور)	(٣٩ / ج / ٥ / ١ د)	١٤٤١/٤/١٩هـ	قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ
الثالث (تعديل الأجور)	(١١٤ / ج / ١٢ / ٢ د)	١٤٤٣/٠٥/٢٣هـ	قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ
الرابع (تعديل الأجور)	(٢٠٢ / ج / ٢١ / ٢ د)	١٤٤٥/٠٦/٠٦هـ	قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للموانئ



المحتويات

٣	المحتويات
٤	مقدمة
٥	الجدول (أ): رسوم تحصل من مالك أو وكيل السفينة
٥	١ رسوم الميناء أو المرفأ
٦	الجدول (ب) أولاً: أجور تحصل من مالك أو وكيل السفينة
٦	١ أجور الخدمات البحرية
٨	٢ أجور الشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف (Ship-to-Dock) للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنه)
١٣	٣ أجور الخدمات الإضافية للشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنه)
١٦	٤ أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (فارغ)
١٧	٥ أجور خدمات الركاب
١٨	الجدول (ب) ثانياً: أجور تحصل من صاحب البضاعة
١٨	١ أجور خدمات الميناء على البضائع الواردة أو الصادرة
٢٠	٢ أجور تقديم خدمات المناولة للكشف الجمركي
٢١	٣ أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للحاويات والمسطحات والمقطورات
٢٢	٤ أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للبضائع المرردة والمجمدة
٢٢	٥ أجور التخزين
٢٥	٦ أجور الخدمات الإضافية الأخرى للبضائع الواردة أو الصادرة
٢٦	الجدول (ت): أجور خدمات حاويات وبضائع الترانزيت والمسافنه تحصل من مالك أو وكيل السفينة
٢٦	١ أجور مناولة بضائع الترانزيت والمسافنه
٢٩	٢ أجور الخدمات الإضافية لمناولة حاويات ومسطحات ومقطورات الترانزيت والمسافنه
٣٠	٣ أجور الخدمات الإضافية لمناولة بضائع الترانزيت والمسافنه المرردة والمجمدة
٣١	٤ أجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنه
٣٣	٥ أجور الخدمات الإضافية الأخرى لبضائع الترانزيت والمسافنه
٣٤	الجدول (ج): أجور الخدمات الإضافية
٣٤	١ أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة
٤٠	٢ أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة أو من صاحب البضاعة



مقدمة

بناء على نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٤٢ وتاريخ ٢/٧/١٤٠٥ هـ، وتنظيم الهيئة العامة للموانئ الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٩٩) وتاريخ ١١/٦/١٤٣٩ هـ، الذي أعطى للهيئة العامة للموانئ ("الهيئة") صلاحية مراجعة الأجور وفئاتها الواردة في نظام رسوم وأجور خدمات الموانئ الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٤٢) وتاريخ ٢ / ٧ / ١٤٠٥ هـ، وتعديلها واعتمادها وإلغاؤها، واستحداث فئات لخدمات الموانئ، وتحديد مبالغ أجورها، وتعديلها، متى اقتضت الحاجة ذلك، وانطلاقاً من رغبة مجلس إدارة الهيئة في تعديل أجور خدمات الموانئ واستحداث فئات لخدمات الموانئ بما يضمن الاستغلال الأمثل لمرافق الهيئة وتحقيق الاستفادة القصوى من خدماتها، مما يعزز الوضع التنافسي للموانئ. تحصل رسوم وأجور خدمات موانئ ومرافئ المملكة المرتبطة بالهيئة العامة للموانئ وفق الجداول التالية.



الجدول (أ): رسوم تحصل من مالك أو وكيل السفينة

١ رسوم الميناء أو المرفأ

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١	رسوم القدوم للميناء	١٠٠	للزيارة الواحدة لأي سفينة
٢.١	رسوم المغادرة	١٠٠	للزيارة الواحدة لأي سفينة
٣.١	رسوم التخلص من النفايات	١٠٠	عن كل سفينة في اليوم أو جزء منه
٤.١	رسوم الركاب المغادرين	٥٠	لكل راكب

الملاحظات :

- يحصل رسم للتخلص من النفايات في الجدول (أ) البند (٣.١) بغض النظر عما إذا رغبت السفينة في الاستفادة من هذه الخدمة أم لا .

الإعفاءات :

- تعفى السفن التالي بياناتها من سداد رسوم الميناء الموضحة في الجدول (أ) البنود (١.١)، (٢.١)، (٣.١) أعلاه:
 - أي سفينة تقل حمولتها الصافية عن ١٥٠ طناً.
 - السفن الشراعية، والسناييك، وصنادل التفريغ المحمولة (القوارب).
 - مراكب الصيد والنزهة إلا إذا كانت تشغل حيزاً على رصيف تجاري.
 - القاطرات، الصنادل، الحفارات، قوارب، وغيرها التي لا يستلزم عملها في الأحوال العادية الخروج خارج المياه الإقليمية (إلا إذا كانت تشغل حيزاً على رصيف تجاري).
 - السفن الحربية.
 - مراكب الصيد العاملة في أعالي البحار إذا شغلت حيزاً على رصيف تجاري.
- يستثنى الحجاج والمعتمرون من الرسم الوارد في الجدول (أ) البند (٤.١) أعلاه.



الجدول (ب) أولاً: أجور تحصل من مالك أو وكيل السفينة

١ أجور الخدمات البحرية

١.١ تحصل أجور الإرشاد والرسو وربط وفك الحبال وخدمات برج المراقبة البحرية بما في ذلك استخدام القاطرات وقوارب ربط الحبال وقوارب الإرشاد ("أجور الخدمات البحرية") على كل سفينة في الحالات التالية:

- القدوم إلى الميناء
- المغادرة من الميناء

وذلك وفقاً لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	حمولة السفينة بالطن	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.١	٥٠٠ طن أو أقل	٢٥٠٠	-
٢.١.١	أكثر من ٥٠٠ طن وحتى ٣٠٠٠ طن	١,١٥	لكل طن
٣.١.١	أكثر من ٣٠٠٠ طن وحتى ١٥٠٠٠ طن	٠,١٧	لكل طن
٤.١.١	أكثر من ١٥٠٠٠ طن	٠,١٠	لكل طن

٢.١ يحصل نصف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (١.١) بالنسبة لانتقال السفينة من رصيف لآخر داخل منطقة الميناء إذا كان الانتقال بناء على طلب من مالك أو وكيل السفينة.

٣.١ تحصل أجور استخدام السفينة للرصيف وفقاً لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	حمولة السفينة بالطن	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.١	٥٠٠ طن أو أقل	٥٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٣.١	أكثر من ٥٠٠ طن وحتى ٣٠٠٠ طن	١٠٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٣.١	أكثر من ٣٠٠٠ طن وحتى ١٥٠٠٠ طن	١٥٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٣.١	أكثر من ١٥٠٠٠ طن	٢٠٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه



٤.١ تحصل أجور بقاء السفينة في منطقة المخطاف وفقاً لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	حمولة السفينة بالطن	مدة البقاء في منطقة المخطاف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.١	٣٠٠٠ طن أو أقل	يومين أو أقل	٢٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٤.١	أكثر من ٣٠٠٠ طن	يومين أو أقل	٥٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٤.١	٣٠٠٠ طن أو أقل	أكثر من يومين	١٠٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٤.١	أكثر من ٣٠٠٠ طن	أكثر من يومين	٢٠٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

الملاحظات :

- سعة السفينة بالطن الإجمالي هو إجمالي الحمولة المسجلة (GRT) أو الحمولة الإجمالية (GT) وإذا استخدمت السفينة كليهما يجب احتساب الأجر على أيهما أعلى وذلك في الجدول (ب) أولاً البنود (١.١ - ٢.١ - ٣.١ - ٤.١) الواردة أعلاه.
- يحصل الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (١.١) سواء قدمت للسفينة كل الخدمات أو بعضها باستثناء السفن التي لا تتطلب خدماتها استخدام القاطرات فيحصل نصف الأجر.
- يحصل ضعف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (١.١) بالنسبة للسفن التي تتطلب خدماتها معاملة خاصة لعدم قدرة السفينة على استخدام محركاتها، أو وجود عطب في دفتها وغيرها.
- في الجدول (ب) أولاً البند (٣.١) يبدأ زمن استخدام السفينة للرصيف اعتباراً من وصول السفينة إلى الرصيف وينتهي بمغادرة السفينة للرصيف، ويتم احتساب كل (٢٤) ساعة أو جزء منها بيوم.
- لا يحصل الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (٣.١) عن الفترات التالية:
 - فترة بقاء السفينة على الرصيف لغير عمليات المناولة بناء على طلب كتابي من جهة حكومية.
 - فترة توقف عمليات مناولة السفينة بالكامل لمدة تزيد على (٢٤) ساعة لأسباب خارجة عن مسؤولية مالك أو وكيل السفينة.
- فيما يتعلق بأجور استخدام السفينة للرصيف في الجدول (ب) أولاً البند (٣.١) ، يحصل أجر (٥٠٠) ريال سعودي في الساعة لأي سفينة تشغل رصيفاً تجارياً في حال عدم قيام السفينة بإخلاء الرصيف خلال ساعة واحدة من صدور تصريح مغادرة السفينة من السلطات المختصة، إذا ما كان عدم الإخلاء راجعاً لأسباب تتعلق بالسفينة. ولا يحصل هذا الأجر في حال اضطرت السفينة لتجاوز المدة لأسباب خارجة عن إرادة السفينة والتي تشمل على سبيل المثال لا الحصر، الأسباب الراجعة لمشغل المحطة أو لإدارة الميناء أو أي من الجهات المختصة، أو إذا كان ذلك ناتجاً عن حالات طارئة على النحو الذي تقدره الهيئة.

- في الجدول (ب) أولاً البند (٤.١) تبدأ مدة البقاء بمنطقة المخطاف اعتباراً من دخول السفينة منطقة المخطاف وتنتهي بمغادرة السفينة منطقة المخطاف، ويتم احتساب كل (٢٤) ساعة أو جزء منها بيوم
- لا يحصل الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً (٤.١) إذا كان بقاء السفينة في منطقة المخطاف لعدم وجود رصيف شاغر ملائم لاستقبالها.

الإعفاءات:

- يستثنى من هذه الأجور الواردة في الجدول (ب) أولاً (١):
 - السفن العسكرية.
 - سفن تموين الوقود، تموين المياه، النزهة، الصيد، القاطرات، قوارب الخدمات، والصنادل، ويحصل نصف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (٣.١) إذا احتل أي منها حيزاً على رصيف تجاري.

٢ أجور الشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف (Ship-to-Dock) للبضائع (باستثناء الترانزيت والمسافنة)
١.٢ البضائع العامة وبضائع الصب:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٢	البضائع العامة	٢٠	للطن أو للمتر المكعب أو جزء منهما أيهما أعلى
٢.١.٢	الأسمت المكيس (المصدر) الذي يتم مناولته بمعرفة صاحب البضاعة وبمعداته	٨	للطن أو جزء منه

الملاحظات:

- البضائع العامة في الجدول (ب) أولاً البند (١.١.٢) تشمل كافة البضائع ما عدا: السيارات والمعدات ذاتية الحركة، الموانشي، البضائع السائبة، البضائع المحملة في حاويات أو على مسطحات أو مقطورات
- البضائع العامة التي تتطلب مناولتها معدات خاصة و/أو معاملة خاصة يحصل عليها الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (١.١.٢) أعلاه بالإضافة إلى أجور الخدمات الإضافية التي قدمت لها وفق للجدول (ب) أولاً البند (٨.٣).
- يتم تحصيل (٢٥%) زيادة عن الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (١.٢) في حال البضائع الخطرة.



٢.٢ السيارات والمعدات ذاتية الحركة يحصل عليها الأجر حسب وزنها على النحو التالي:

رقم البند	الوزن الإجمالي بالطن	المبلغ بالريال	الوحدة
١. ٢. ٢	أقل من ٣ أطنان	١٤٠	للوحة
٢. ٢. ٢	من ٣ أطنان حتى ١٠ أطنان	٢٠٠	للوحة
٣. ٢. ٢	أكثر من ١٠ أطنان حتى ٤٠ طناً	٥٤٠	للوحة
٤. ٢. ٢	أكثر من ٤٠ طناً	١٣٥٠	للوحة

الملاحظات :

- يعامل رأس المقطورة وفق الجدول (ب) أولاً البند (٢.٢) أعلاه، أما المقطورة الملحقة بالرأس فتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ب) أولاً البند (١.٥.٢) أدناه.
- العربات المجرزة يجب أن تكون محمولة على مقطورات أو مسطحات وتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ب) أولاً البند (١.٥.٢) أدناه. أما إذا كانت مجهزة بحيث لا تؤثر قيادتها على تجهيزات الميناء فتعامل وفق الجدول (ب) أولاً البند (٢.٢) أعلاه.
- بالنسبة للسيارات والعربات ذاتية الحركة التي لا يمكن قيادتها من وإلى السفينة لأي سبب من الأسباب كعدم مناسبة السفينة أو عدم وجود وقود بها ففي هذه الحالة يحصل عليها ثلاثة أضعاف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ب) أولاً البند (٢.٢) أعلاه.

٣.٢ المواشي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.٢	الأغنام	٣	عن الرأس
٢.٣.٢	المواشي الأخرى	٧	عن الرأس



٤.٢ البضائع السائبة:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.٢	البضائع السائبة	٨	للطن أو جزء منه
٢.٤.٢	البضائع السائبة الخاصة بالمشاريع المقامة في الموانئ ويتولون مناولتها بمعرفتهم وباستخدام معداتهم بما في ذلك البضائع التي تتم مناولتها في أرصفة المشاريع في الموانئ الصناعية	٤	للطن أو جزء منه
٣.٤.٢	الأسمت السائب والكلنكر المصدران اللذان يتم مناولتهما بمعرفة صاحب البضاعة وبمعداته	١	للطن أو جزء منه
٤.٤.٢	النفط والغاز ومنتجات النفط السائلة التي تتم مناولتها في الأرصفة المخصصة لها	١	للطن أو جزء منه

٥.٤.٢ يتم تحصيل أجر لنقل البضائع السائبة السائلة من سفينة إلى سفينة أخرى (ا) ريال سعودي لكل طن أو جزء منه من قبل الموانئ.

٥.٢ الحاويات: تحصل أجور الحاويات والمسطحات والمقطورات معبأة أو فارغة، سواء صادرة أو واردة، على النحو التالي:

١.٥.٢ الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى سفن الدرجة (عمليات الرو-رو):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٥.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل	٢٧٠	للوحة
٢.١.٥.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	٤٠٠	للوحة
٣.١.٥.٢	أطول من ٤٠ قدماً	٥٤٠	للوحة



٢.٥.٢ الحاويات والمساحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن ذات الخلايا:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٢.٥.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل (وارد معبأ)	٣٠٠	للوحددة/حركة
٢.٢.٥.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً (وارد معبأ)	٤٥٠	للوحددة/حركة
٣.٢.٥.٢	أطول من ٤٠ قدماً (وارد معبأ)	٥٦٠	للوحددة/حركة
٤.٢.٥.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل (وارد فارغ)	٢٨٠	للوحددة/حركة
٥.٢.٥.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً (وارد فارغ)	٤٢٠	للوحددة/حركة
٦.٢.٥.٢	أطول من ٤٠ قدماً (وارد فارغ)	٥٦٠	للوحددة/حركة
٧.٢.٥.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل (صادر معبأ)	٢٨٠	للوحددة/حركة
٨.٢.٥.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً (صادر معبأ)	٤٢٠	للوحددة/حركة
٩.٢.٥.٢	أطول من ٤٠ قدماً (صادر معبأ)	٥٦٠	للوحددة/حركة
١٠.٢.٥.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل (صادر فارغ)	٣٠٠	للوحددة/حركة
١١.٢.٥.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً (صادر فارغ)	٤٥٠	للوحددة/حركة
١٢.٢.٥.٢	أطول من ٤٠ قدماً (صادر فارغ)	٥٦٠	للوحددة/حركة

٣.٥.٢ الحاويات والمساحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن غير ذات الخلايا:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.٥.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل	٤٥٠	للوحددة/حركة
٢.٣.٥.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	٧٠٠	للوحددة/حركة
٣.٣.٥.٢	أطول من ٤٠ قدماً	٧٤٠	للوحددة/حركة



٤.٥.٢ أجور مناولة ومرور الحاويات عبر بوابات المحطة (للمصادر معبأ أو فارغ أو للوارد فارغ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.٥.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل	١٢٠	لحاوية
٢.٤.٥.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	١٢٠	لحاوية
٣.٤.٥.٢	أطول من ٤٠ قدماً	١٢٠	لحاوية

الملاحظات :

- فيما يتعلق بالجدول (ب) أولاً البنود (١.٥.٢ - ٢.٥.٢ - ٣.٥.٢)، يتم تحصيل أجر (١٠٠) ريال سعودي لكل حاوية في حال الدخول المتأخر للحاوية (صادر) إلى المحطة بعد انتهاء الوقت المحدد للسفينة و يجب على مشغلي المحطات إخطار الجهات ذات العلاقة مسبقاً بهذه الأوقات المحددة.
- يتم تحصيل (٢٥%) زيادة عن الأجور الواردة في الجدول (ب) أولاً البنود (١.٥.٢ - ٢.٥.٢ - ٣.٥.٢) في حال البضائع الخطرة.
- أجور مناولة ومرور الحاويات عبر بوابات المحطة الواردة في الجدول (ب) أولاً البند (٤.٥.٢) تشمل الكشف والمناولة من وإلى المقطورات والشاحنات داخل ساحات الميناء.

٦.٢ المساكن الجاهزة:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٦.٢	التي يبلغ طولها ٢٠ قدماً أو أقل	٤٥٠	للوحدة
٢.٦.٢	التي يزيد طولها على ٢٠ قدماً	٧٠٠	للوحدة

الملاحظات :

موضح أدناه نطاق الخدمات المشمولة والغير مشمولة ضمن أجور الشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف الموضحة في الجدول (ب) أولاً (٢) أعلاه فيما عدا البنود (٢.١.٢)، (٢.٤.٢)، (٣.٤.٢)، (٤.٤.٢) وتحصل أجورها مقابل التسهيلات التي يقدمها الميناء.

○ الخدمات المشمولة:

- أعمال الفك والربط على ظهر السفينة.
- توفير العمالة.
- توفير الأدوات المساعدة لمناولة البضائع (كالطباقي).
- تقديم رؤوس السحب والرافعات الشوكية بالنسبة لعمليات الدرجة (الرو-رو).
- تقديم الرافعات المتخصصة لمناولة الحاويات بالنسبة لسفن الحاويات.
- تقديم معدات مناولة البضائع السائبة بالنسبة لسفن البضائع السائبة.
- حصر وعد البضائع وإعداد تقارير نتائج التطبيق.
- ساعات العمل الإضافية.
- الإشراف على عمليات المناولة على السفينة والرصيف.



▪ استخدام صنادل الميناء.

وتحصل الأجور سواء قدمت كامل هذه الخدمات أو جزء منها.

○ الخدمات غير المشمولة:

- أي معدات أخرى غير المنصوص عليها في الخدمات المشمولة أعلاه.
- مناولة البضائع التالفة بسبب حوادث بحرية، وتصل عليها أجور وفقاً لبند الخدمات الإضافية غير البحرية في الجدول (ب) أولاً البند (٨.٣).
- الوقت الضائع الذي يدخل في مسؤولية مالك أو وكيل السفينة ويحصل عنه أجر وفقاً لبند الوقت الضائع في الجدول (ب) أولاً البند (٥.٣).
- إعادة تسييف البضائع التي تخص موانئ أخرى على السفن ويحصل عليه أجر وفقاً لبند إعادة تسييف البضائع في الجدول (ب) أولاً البند (٦.٣).

٢ أجور الخدمات الإضافية للشحن والتفريغ بين السفينة والرصيف للبضائع (باستثناء الترانزيت و المسافنه)

١.٣ يكون مالك أو وكيل السفينة مسؤولاً عن فتح وإغلاق أعطية عنابر السفن على نفقته الخاصة. وفي حال طلب من المشغل تقديم الخدمة، يحصل عليها (٣٨٣) ريال سعودي للغطاء الواحد لكل دورة (يشمل فتح وإغلاق أعطية عنابر السفن).

٢.٣ يكون مالك أو وكيل السفينة مسؤولاً عن رفع صندوق اقفال الحاويات على نفقته الخاصة. في حال طلب من المشغل تقديم الخدمة، يحصل عليها (٢٥٠) ريال سعودي لكل وحدة لكل حركة.

٣.٣ الحاوية التي يتطلب مناولتها قابضات إضافية يحصل عليها أجر إضافي مقداره (٣٠٠) ريال سعودي عن الوحدة صادرة أو واردة.

٤.٣ تفريغ وفرز ورس محتويات الحاوية أو المقطورة المجزأة يحصل عليه التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.٣	طول ٢٠ قدماً أو أقل	٨٥٠	للوحة
٢.٤.٣	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	١٧٠٠	للوحة
٣.٤.٣	أطول من ٤٠ قدماً	٢٢٥٠	للوحة



٥.٣ الوقت الضائع الذي يدخل في مسؤولية مالك أو وكيل السفينة ويحصل عنه أجر على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٥.٣	سفن الحاويات التي تفرغ برافعات الحاويات المتخصصة	٦٣٠٠	عن كل رافعة في الساعة أو جزء من الساعة
٢.٥.٣	سفن الدحرجة والركاب	٣٠٠	في الساعة أو جزء من الساعة
٣.٥.٣	سفن البضائع العامة وغيرها	٥٠٠	عن كل مجموعة عمال في الساعة أو جزء من الساعة

٦.٣ إعادة تسييف البضائع التي تخص موانئ أخرى على السفينة يحصل عنه أجور المناولة العادية (المسافنة).

٧.٣ يحصل لتوصيل الحاويات / المقطورات المبردة بالكهرباء وتشغيلها أو تزويدها بالوقود ومراقبة درجة حرارتها أجر (١٣٤) ريال سعودي لكل وحدة عن اليوم الواحد أو جزء منه للأيام الثلاثة الأولى (من يوم التفريغ).

٨.٣ أي خدمات إضافية أخرى غير بحرية كتنظيف عنابر السفن، إصلاح صناديق البضائع التالفة، مناولة البضائع التي تتطلب مناولتها معدات و/أو معاملة خاصة يحصل عليها الأجر ويتم احتساب التكلفة الفعلية لها حسب أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقاً لجدول الخدمات الإضافية (خ)، على أن يلتزم طالب الخدمة بتأمين المواد المستخدمة.

٩.٣ أي خدمات إضافية أخرى بحرية كعمليات الإنقاذ ومكافحة التلوث ومكافحة الحريق وغيرها يحصل عليها الأجر ويتم احتساب التكلفة الفعلية على النحو التالي:

- قيمة المواد التي تم استخدامها.
- أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقاً لجدول الخدمات الإضافية (خ)
- أجور المعدات المستخدمة الأخرى التي لا يتضمنها جدول (خ) وتحسب على أساس تكلفة التشغيل والصيانة والاستهلاك.



١٠.٣ الخدمات الأمنية المقدمة للسفن التي تصل للموانئ وهي حالة المستوى الأمني الثاني:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١٠.٣	توفير ضابط أمن (حرس الحدود)	٣٢٧	عن كل ضابط أمن في الساعة أو جزء منها
٢.١٠.٣	توفير فرد امن (حرس الحدود)	١٩٧	عن كل فرد أمن في الساعة أو جزء منها
٣.١٠.٣	توفير سيارة دورية أمن (حرس الحدود)	٣٥٠	عن كل سيارة دورية في الساعة أو جزء منها
٤.١٠.٣	توفير زورق دورية أمن جهة البحر (حرس الحدود)	٥٨١	عن كل زورق دورية في الساعة أو جزء منها
٥.١٠.٣	توفير حاجز أمني "خرساني أو بلاستيكي" (الميناء)	٤٥	للحاجز الواحد في الساعة أو جزء منها
٦.١٠.٣	توفير أبراج إضاءة (الميناء)	٤٠٠	عن كل برج إضاءة في الساعة أو جزء منها



٤ أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (فارغ)
١.٤ أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (الصادر فارغ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لحاوية ٤٠ قدم	الوحدة
١.١.٤	اول ١٠ ايام من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء	معفاة	معفاة	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.١.٤	من اليوم ١١ الى اليوم ٢٠	١٠٠	١٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.١.٤	من اليوم ٢١ وأكثر	١٥٠	٢٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

٢.٤ أجور تخزين الحاويات أو المقطورات أو المسطحات (الوارد فارغ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لحاوية ٤٠ قدم	الوحدة
١.٢.٤	اول ١٠ ايام من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٢.٤	من اليوم ١١ الى اليوم ١٥	٥٠	١٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٢.٤	من اليوم ١٦ الى اليوم ٢٠	١٠٠	١٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٢.٤	من اليوم ٢١ وأكثر	١٥٠	٢٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

الملاحظات :

- في الجدول (ب) أولاً (٤) بالنسبة للصادر يتم حساب مدة الإعفاء من أجور التخزين من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء وبالنسبة للوارد يتم حساب مدة الإعفاء من أجور التخزين من يوم التفريغ من السفينة (لا تستثنى أيام العطل الرسمية من حسابها في مدة الإعفاء)، ويتم احتساب مدة التخزين بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين.



- في الجدول (ب) أولاً (ع) تطبق مدة الإعفاء من أجور التخزين مرة واحدة فقط على حاوية أو مقطورة أو مسطحة معينة خلال كل مرور عبر الميناء، بغض النظر عن أي تغيير في المستخدم أو المحطة ذات الصلة.

الإعفاءات :

- في الجدول (ب) أولاً (ع) تكون مدة الإعفاء من أجور التخزين ثلاثة عشر يوماً بالنسبة إلى الحاويات أو المقطورات أو المسطحات التي تشتمل على بضائع تقتضي المصلحة العامة منع دخولها ويتم تفريغها داخل المنطقة الجمركية ويعاد تصدير الحاويات أو المقطورات أو المسطحات فارغة، ويبدأ احتساب مدة الاعفاء اعتباراً من تاريخ السماح بفتح محتوياتها من قبل الجهة المختصة.

أجور خدمات الركاب

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
1.0	الرحلات البحرية: الركاب القادمين أو المغادرين	٢٥	لكل راكب
٢.0	غير الرحلات البحرية: الركاب القادمين أو المغادرين	٥٠	لكل راكب

الملاحظات :

- تنطبق الأجور في الجدول (ب) أولاً (٥) على الركاب الذين يصعدون وينزلون من السفينة، وليس على كل من يظهر إسمه في بيان السفينة (المنافيسيت) ، ويستثنى طاقم السفينة من سداد تلك الأجور.



الجدول (ب) ثانياً: أجور تحصل من صاحب البضاعة

١) أجور خدمات الميناء على البضائع الواردة أو الصادرة
١.١ أجور خدمات الميناء على البضائع العامة وبضائع الصب:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.١	البضائع العامة	٣٥	للطن أو للمتر المكعب أو جزء منهما أيهما أعلى
٢.١.١	البضائع المكيسة والمواد الغذائية	٢٠	للطن أو جزء منه
٣.١.١	الأسمنت المكييس (المصدر)	١١	للطن أو جزء منه

٢.١ أجور خدمات الميناء على السيارات والمعدات:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
٢.١	السيارات والمعدات	٦٠	للوحة

٣.١ أجور خدمات الميناء على المواشي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.١	الأغنام	٥	عن الرأس
٢.٣.١	المواشي الأخرى	١٠	عن الرأس



٤.١ أجور خدمات الميناء على البضائع السائبة:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.١	البضائع السائبة (بما فيها المواد الغذائية والبضائع السائبة التي تتم مناولتها في صوامع الإسمنت والحبوب والزيوت وما شابه ذلك) باستثناء النفط ومشتقاته السائلة والغاز	٦	للطن أو جزء منه
٢.٤.١	الأسمنت السائب والكلنكر المصدران	٤	للطن أو جزء منه

٥.١ أجور خدمات الميناء على الحاويات والمسطحات وغيرها من المقطورات (تنطبق فقط على الوارد المعبأ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٥.١	طول ٢٠ قدماً أو أقل	٣٣٠	للوحة
٢.٥.١	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	٥٥٠	للوحة
٣.٥.١	أطول من ٤٠ قدماً	٥٥٠	للوحة

الملاحظات :

- البضائع العامة في الجدول (ب) ثانياً البند (١.١.١) تشمل كافة البضائع ما عدا: السيارات والمعدات ذاتية الحركة، المواشي، البضائع السائبة، البضائع المحملة في حاويات أو على مسطحات أو مقطورات
- تحصل أجور خدمات الميناء الموضحة في الجدول (ب) ثانياً البنود (١.١ - ٢.١ - ٣.١) مقابل نقل البضائع بعد التفريغ من السفينة إلى السقائف أو المناطق الانتقالية أو ساحات التخزين ورمها بالشكل الملائم ثم نقلها إلى صالات المعاينة الجمركية ثم إلى وسائل النقل الخاصة بأصحاب البضائع والعكس في حالة التصدير، ويتم تحصيلها بالكامل سواء أديت كامل الخدمة أو جزء منها.
- تحصل أجور خدمات الميناء الموضحة في الجدول (ب) ثانياً البند (٤.١) مقابل استخدام التجهيزات الأساسية للميناء.
- تحصل أجور خدمات الميناء الموضحة في الجدول (ب) ثانياً البند (٥.١) مقابل نقل الحاويات والمسطحات وغيرها من المقطورات بعد التفريغ من السفينة إلى ساحة البضائع الواردة وتسيبها ثم إلى وسائل النقل الخاصة بأصحاب البضائع لتسليمها.
- يتم تحصيل ٢٥% زيادة عن الأجور في الجدول (ب) ثانياً البنود (٥.١ - ١.١) أعلاه وذلك في حال البضائع الخطرة.



الإعفاءات :

- تعفى البضائع الواردة برسم إعادة التصدير من الأجر التي تحصلها الموانئ من صاحب البضاعة وفقاً لجدول (ب) ثانياً (ا) على أن تستوفي تلك الأجر عند إدخال أي من تلك البضائع للمملكة.

٢ أجور تقديم خدمات المناولة للكشف الجمركي

١.٢ أجور تقديم خدمات المناولة للكشف الجمركي (للوارد المعبأ):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٢	حاوية ٢٠ قدم أو أقل	٤١٠	لحاوية
٢.١.٢	حاوية اطول من ٢٠ قدم	٥٥٠	لحاوية

الملاحظات :

- تشمل خدمة الكشف الجمركي في الجدول (ب) ثانياً البند (١.٢):
 - نقل الحاوية بواسطة مقطورات المحطة إلى منطقة الفحص الجمركي الإشعاعي.
 - نقل الحاوية بعد الإنتهاء من الفحص بالأشعة إلى منطقة التخزين.
 - نقل الحاوية التي لا يتطلب الفحص الجمركي تفريغ محتوياتها إلى منطقة التسليم
 - أجور المناولة في حال طلب الفسح الجمركي تفريغ محتويات الحاوية وإعادةها للحاوية في حال كون البضائع بداخلها مستفة بطريقة يمكن تفريغ محتوياتها وإعادةها ميكانيكياً بمعدات مناولة البضائع.
- فيما يتعلق بالجدول (ب) ثانياً البند (١.٢)، يتم تحصيل أجر (٥٤٠ ريال سعودي) لكل حاوية في حالة طلب إعادة الفحص الجمركي للحاوية بسبب خطأ في وثائق صاحب البضاعة. يشمل هذا الأجر رفع ونقل الحاوية إلى منطقة الفحص الجمركي الإشعاعي بواسطة مقطورات المحطة وإعادة الحاوية إلى منطقة التخزين بعد الانتهاء من الفحص الجمركي.



٢ أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للحاويات والمسطحات والمقطورات
١.٣ أجور تفريغ أو إعادة تعبئة الحاوية/ المقطورة:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٣	تفريغ محتويات الحاوية / المقطورة	١٨٠	للوحدة
٢.١.٣	إعادة تعبئة الحاوية / المقطورة	١٨٠	للوحدة
٣.١.٣	علاوة على الأجر المنصوص عليه في البندين (١.١.٣) و (٢.١.٣) أعلاه تحصل المبالغ التالية إذا كانت البضائع مستفة داخل الحاوية بطريقة لا يمكن مناولتها بمعدات مناولة البضائع		
١.٣.١.٣	حاوية ٢٠ قدم أو أقل	١٠٠٠	لحاوية
٢.٣.١.٣	حاوية أطول من ٢٠ قدم	١٢٥٠	لحاوية

٢.٣ يتم تحصل أجر لخدمة توفير الطبليات للبضائع المشحونة بدون طبليات وقدره (٨٢) ريال سعودي لكل منصة نقالة في منطقة شحن الحاويات (CFS).

٣.٣ عدم حضور صاحب البضاعة في الموعد المحدد بالاتفاق للمعاينة الجمركية لبضائع الحاويات سيؤدي إلى إعادة الحاوية إلى رصات البضائع الواردة ويترتب على ذلك تحديد موعد جديد ودفعة مبلغ (٢٤٠) ريال سعودي عن كل عملية.

٤.٣ نقل محتويات حاوية أو مقطورة إلى حاوية أو مقطورة أخرى مع الرص والتستيف (لغير الأغراض الجمركية):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.٣	غير مبردة	٣٦٠	للوحدة
٢.٤.٣	مبردة	٥٠٠	للوحدة

٥.٣ يحصل أجر على كل حركة رفع إضافية يطلب من صاحب البضاعة للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة داخل حدود الميناء (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة) على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٥.٣	رفع للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة	٨٠	للحركة
٢.٥.٣	إنزال للحاوية أو المسطحة الواردة أو الصادرة	٨٠	للحركة



٦.٣ يحصل أجر (٢٠٠) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية بطلب من صاحب البضاعة للحاوية أوالمسطحة الواردة أو الصادرة في حدود منطقة المحطة (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة).

٧.٣ يحصل أجر (٢٠٠) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية بطلب من صاحب البضاعة للحاوية أوالمسطحة الواردة أو الصادرة بين المحطات المختلفة في الميناء (النقل بين المحطات).

٨.٣ يحصل أجر (٢٠٠) ريال سعودي لكل وحدة لخدمة نقل الحاوية أو المسطحة المتأخرة إلى ساحة المتروكات.

٩.٣ يحصل أجر (٦٠٠) ريال سعودي لكل حاوية لخدمة نقل الحاوية المتسربة إلى المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة. يشمل هذا الأجر رفع ونقل الحاوية إلى المنطقة المخصصة بواسطة مقطورات المحطة.

١٠.٣ يحصل لتوصيل الحاويات / المقطورات المبردة بالكهرباء وتشغيلها أو تزويدها بالوقود ومراقبة درجة حرارتها أجر (٢٠٠) ريال سعودي لكل وحدة عن اليوم الواحد أو جزء منه اعتباراً من اليوم الرابع (من يوم التفريغ).

٤ أجور الخدمات الإضافية لخدمات الميناء للبضائع المبردة والمجمدة

١.٤ تحصل أجور تقديم خدمات التبريد للبضائع المبردة والمجمدة كالتالي، وتحصل هذه الأجور إضافة إلى أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً (٥).

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٤	لأي فترة من الثلاثة أيام الأولى (من يوم التفريغ)	٢٠	عن الطن أو جزء منه
٢.١.٤	اعتباراً من اليوم الرابع	٢٠	عن الطن أو جزء منه / اليوم أو جزء منه

٥ أجور التخزين

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٥	أجور تخزين البضائع الأخرى (غير الحاويات)	٢٠	عن الطن أو جزء منه / اليوم أو جزء منه

الملاحظات :

- تحصل أجور تخزين البضائع الأخرى (غير الحاويات) المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (١.٥) حتى تاريخ خروج البضاعة من الميناء.
- تحصل أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (١.٥) للبضائع العامة (للصادر والوارد) عن المدة التي تمكثها البضاعة في الميناء بعد انقضاء (١٥) يوم من تاريخ انتهاء تفريغ البضاعة من السفينة أو تاريخ استلامها في مرافق الميناء. يتم حساب وقت التخزين بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا يستثنى من ذلك أيام العطل الرسمية).



- تحصل أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.0) لبضائع الدرجة (الرو-رو) (للصادر والوارد) عن المدة التي تمكثها البضاعة في الميناء بعد انقضاء ٧ أيام من تاريخ انتهاء إنزالها من السفينة أو تاريخ استلامها في مرافق الميناء. يتم حساب وقت التخزين بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين (بما في ذلك عطلة الأعياد الرسمية).
- تحصل أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.0) للبضائع الأخرى (باستثناء الحاويات والبضائع العامة وبضائع الدرجة (الرو-رو) (للصادر والوارد) عن المدة التي تمكثها البضاعة في الميناء بعد انقضاء ١٠ أيام من تاريخ انتهاء تفريغها من السفينة أو تاريخ استلامها في مرافق الميناء. يتم حساب وقت التخزين بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا يستثنى من ذلك أيام العطل الرسمية).

الإعفاءات :

- وتستثنى من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ب) ثانياً البند (1.0): البضائع السائبة في صوامع كل من الإسمت والحبوب والزيوت والمواد الكيماوية وما شابه ذلك، وأرصعة المشاريع في الميناء الصناعي.
- ٢.0 أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد معبأ) (للحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) بإستثناء الفئات (١)، (٥)، (٧):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لحاوية ٤٠ قدم	الوحدة
١.٢.0	أول ٣ أيام من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
٢.٢.0	من اليوم ٤ الى اليوم ١٠	٣٥٠	٤٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٢.0	من اليوم ١١ الى اليوم ١٥	٤٠٠	٥٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٢.0	من اليوم ١٦ وأكثر	٥٠٠	٦٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه



٣.٥ أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (الوارد معبأً) فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) (١)،(٥)،(٧):

تخضع هذه الفئات من البضائع للتسليم المباشر مع عدم إمكانية تخزينها في الميناء. وفي حالة الطوارئ القصوى، فيتم تحصيل أجور تخزينها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لحاوية ٤٠ قدم	الوحدة
١.٣.٥	أول ٣ أيام من تاريخ تفرغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
٢.٣.٥	من اليوم ٤ الى اليوم ١٠	٥٠٠	٦٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٣.٥	من اليوم ١١ الى اليوم ١٥	٥٥٠	٦٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٣.٥	من اليوم ١٦ وأكثر	٦٥٠	٧٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

٤.٥ أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (الصادر معبأً) (الحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (١)،(٥)،(٧):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لحاوية ٤٠ قدم	الوحدة
١.٤.٥	أول ١٠ أيام من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء	معفاة	معفاة	-
٢.٤.٥	من اليوم ١١ الى اليوم ١٤	٢٥٠	٣٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٤.٥	من اليوم ١٥ الى اليوم ٢٠	٤٠٠	٥٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٤.٥	من اليوم ٢١ وأكثر	٥٠٠	٦٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه



0.0 أجور تخزين الحاويات والمسطحات والمقطورات (المصدر معبأ) (فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) (1)، (0)، (7): تخضع هذه الفئات من البضائع للتسليم المباشر مع عدم إمكانية تخزينها في الميناء. وفي حالة الطوارئ القصوى، فيتم تحصيل أجور تخزينها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لحاوية ٤٠ قدم	الوحدة
1.0.0	اول ٥ أيام من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء	معفاة	معفاة	-
٢.0.0	من اليوم ٦ الى اليوم ١٤	٢٥٠	٣٥٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.0.0	من اليوم ١٥ الى اليوم ٢٠	٤٠٠	٥٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.0.0	من اليوم ٢١ وأكثر	٥٠٠	٦٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

الملاحظات :

- في الجدول (ب) ثانياً البنود (٢.٥ - ٣.٥ - ٤.٥ - ٥.٥):
- يتم احتساب وقت التخزين بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا تستثنى أيام العطل الرسمية من حسابها في مدة الاعفاء).
- تحصل أجور تخزين الحاويات والبضائع ذات الاحجام الغير قياسية (OOG) \ (ODC) ثلاثة أضعاف أجور تخزين الحاويات القياسية.
- يحصل أجر تخزين الحاويات المتسربة في المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة (٥٠٠) ريال سعودي لكل حاوية لكل يوم او جزء منه، بالإضافة إلى ذلك، يحصل أجر لنقل الحاويات المتسربة إلى المنطقة المخصصة بناء على الجدول (ب) ثانياً البند (٩.٣).
- بالنسبة للمصادر يتم احتساب مدة الإعفاء من أجور التخزين من تاريخ وصول الحاوية إلى الميناء وبالنسبة للوارد يتم حساب وقت الإعفاء من أجور التخزين من يوم التفريغ من السفينة.
- تطبق مدة الإعفاء من أجور التخزين مرة واحدة فقط على حاوية أو مقطورة أو مسطحة معينة خلال كل مرور عبر الميناء، بغض النظر عن أي تغيير في المستخدم أو المحطة ذات الصلة.

٦ أجور الخدمات الإضافية الأخرى للبضائع الواردة أو الصادرة

أي خدمات إضافية أخرى غير بحرية يحصل عليها الأجر ويلتزم طالب الخدمة بتأمين المواد المستخدمة، ويتم احتساب التكلفة الفعلية حسب أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقاً لجدول (ج) أدناه.



الجدول (ت): أجور خدمات حاويات وبضائع الترانزيت والمسافنة تحصل من مالك أو وكيل السفينة

١ أجور مناولة بضائع الترانزيت والمسافنة

١.١ أجور مناولة البضائع العامة (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١	البضائع العامة	١٥	للطن أو للمتر المكعب أو جزء منهما أيهما أعلى

٢.١ أجور مناولة السيارات والمعدات ذاتية الحركة (الترانزيت والمسافنة) ويحصل عليها الأجر حسب وزنها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٢.١	أقل من ٣ أطنان	١٠٠	للوحة
٢.٢.١	من ٣ أطنان حتى ١٠ أطنان	١٥٠	للوحة
٣.٢.١	أكثر من ١٠ أطنان حتى ٤٠ طناً	٤٠٠	للوحة
٤.٢.١	أكثر من ٤٠ طناً	١٠٠٠	للوحة

٣.١ أجور مناولة المواشي (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.١	الأغنام	٢	عن الرأس
٢.٣.١	المواشي الأخرى	٥	عن الرأس



٤.١ أجور مناولة البضائع السائبة (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.١	البضائع السائبة	٨	للطن أو جزء منه
٢.٤.١	البضائع السائبة الخاصة بالمشاريع المقامة في الموانئ ويتولون مناولتها باستخدام معداتهم بما في ذلك البضائع التي تتم مناولتها في أرصفة المشاريع في الموانئ الصناعية	٤	للطن أو جزء منه

٥.١ أجور مناولة الحاويات والمسطحات والمقطورات معبأة أو فارغة (الترانزيت والمسافنة)
١.٥.١ الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى سفن الدرجة (عمليات الرو-رو) (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٥.١	طول ٢٠ قدماً أو أقل	٢٧٠	للوحدة
٢.١.٥.١	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	٤٠٠	للوحدة
٣.١.٥.١	أطول من ٤٠ قدماً	٥٤٠	للوحدة

٢.٥.١ الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن ذات الخلايا (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٢.٥.١	طول ٢٠ قدماً أو أقل	٢٨٠	للوحدة
٢.٢.٥.١	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	٤٢٠	للوحدة
٣.٢.٥.١	أطول من ٤٠ قدماً	٥٦٠	للوحدة



٣.٥.١ الحاويات والمسطحات والمقطورات التي تتم مناولتها من وإلى السفن غير ذات الخلايا (الترانزيت والمسافنة):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.٥.١	طول ٢٠ قدما أو أقل	٤٠٠	للوحة
٢.٣.٥.١	أطول من ٢٠ قدما وحتى ٤٠ قدما	٦٠٠	للوحة
٣.٣.٥.١	أطول من ٤٠ قدما	٧٤٠	للوحة

٦.١ أجور مناولة المساكن الجاهزة (الترانزيت والمسافنة)

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٦.١	التي يبلغ طولها ٢٠ قدما أو أقل	٤٠٠	للوحة
٢.٦.١	التي يزيد طولها على ٢٠ قدما	٦٠٠	للوحة

الملاحظات :

- البضائع العامة في الجدول (ت) البند (١.١) تشمل كافة البضائع ما عدا: السيارات والمعدات ذاتية الحركة، المواشي، البضائع السائبة، البضائع المحملة في حاويات أو على مسطحات أو مقطورات
- البضائع العامة التي تتطلب مناولتها معدات خاصة و/أو معاملة خاصة يحصل عليها الأجر المنصوص عليه في الجدول (ت) البند (١.١) أعلاه بالإضافة إلى أجور الخدمات الإضافية التي تقدم لها وفق الجدول (ت) (٥).
- البضائع العامة التي يتم مناولتها باستخدام رافعات الحاويات يحصل عليها ثلاثة أضعاف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ت) البند (١.١) أعلاه.
- يعامل رأس المقطورة وفق الجدول (ت) البند (٢.١) أعلاه، أما المقطورة الملحقة بالرأس فتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ت) البند (١.٥.١).
- بالنسبة للسيارات والعربات ذاتية الحركة التي لا يمكن قيادتها من وإلى السفينة لأي سبب من الأسباب كعدم مناسبة السفينة أو عدم وجود وقود بها ففي هذه الحالة يحصل عليها ثلاثة أضعاف الأجر المنصوص عليه في الجدول (ت) البند (٢.١) أعلاه.
- العربات المجنزرة يجب أن تكون محمولة على مقطورات أو مسطحات وتعامل وفق بند المقطورات في الجدول (ت) البند (١.٥.١) أما إذا كانت مجهزة بحيث لا تؤثر قيادتها على تجهيزات الميناء فتعامل وفق الجدول (ت) البند (٢.١) أعلاه.
- يتم تحصيل الأجر المذكورة في الجدول (ت) (١) أعلاه عن الدورة بأكملها التي تشمل نقل الحاوية من موقع التسليم على السفينة إلى النقطة المحددة في ساحة البضائع ثم نقل الحاوية من النقطة المحددة في ساحة البضائع إلى موقع التسليم على السفينة.

٢ أجور الخدمات الإضافية لمناولة حاويات ومسطحات ومقطورات الترانزيت والمسافنة

٢.١ الحاوية أو المسطحة التي تتطلب مناولتها قابضات إضافية يحصل عليها أجر إضافي مقداره (٣٠٠) ريال سعودي للوحدة.

٢.٢ تفريغ وفرز ورس محتويات الحاوية أو المقطورة المجزأة يحصل عليه التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١. ٢.٢	طول ٢٠ قدماً أو أقل	٨٥٠	للوحدة
٢. ٢.٢	أطول من ٢٠ قدماً وحتى ٤٠ قدماً	١٧٠٠	للوحدة
٣. ٢.٢	أطول من ٤٠ قدماً	٢٢٥٠	للوحدة

٣.٢ يحصل أجر على كل حركة رفع إضافية بطلب من مالك أو وكيل السفينة لحاوية أو مسطحة الترانزيت والمسافنة داخل حدود الميناء (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة) على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١. ٣.٢	رفع للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة	٦٠	للحركة
٢. ٣.٢	إنزال للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة	٦٠	للحركة

٤.٢ يحصل أجر (٢٠٠) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية بطلب من مالك أو وكيل السفينة للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة في حدود منطقة المحطة (باستثناء ما يتم تضمينه في أجور المناولة).

٥.٢ يحصل أجر (٢٠٠) ريال سعودي لكل وحدة على كل خدمة نقل إضافية بطلب من مالك أو وكيل السفينة للحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة بين المحطات المختلفة في الميناء (النقل بين المحطات).

٦.٢ يحصل أجر (٢٠٠) ريال سعودي لكل وحدة لخدمة نقل الحاوية أو المسطحة الترانزيت والمسافنة المتأخرة إلى ساحة المتروكات.

٧.٢ يحصل أجر (٦٠٠) ريال سعودي لكل حاوية لخدمة نقل الحاوية المتسربة (الترانزيت والمسافنة) إلى المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة. يشمل هذا الأجر رفع ونقل الحاوية إلى المنطقة المخصصة بواسطة مقطورات المحطة.



٨.٢ يحصل أجر توصيل الحاويات / المقطورات (الترانزيت والمسافنة) المبردة بالكهرباء وتشغيلها أو تزويدها بالوقود ومراقبة درجة حرارتها لكل وحدة على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٨.٢	للأيام الثلاثة الأولى (من يوم التفريغ)	١٣٤	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٨.٢	اعتباراً من اليوم الرابع	٢٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

٣ أجور الخدمات الإضافية لمناولة بضائع الترانزيت والمسافنة المبردة والمجمدة
١.٣ تحصل أجور تقديم خدمات التبريد لبضائع الترانزيت والمسافنة المبردة والمجمدة بالإضافة إلى أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت) (٤) كالتالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٣	لأي فترة من الثلاثة أيام الأولى (من يوم التفريغ)	١٠	عن الطن أو جزء منه
٢.١.٣	اعتباراً من اليوم الرابع	١٠	عن الطن أو جزء منه / اليوم أو جزء منه



٤ أيجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنة

٤.١ أيجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات (الحاويات القياسية وجميع فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) باستثناء الفئات (١)، (٥)، (٧):

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لطاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لطاوية ٤٠ قدم	الوحدة
١.١.٤	اول ٣٠ يوم من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
٢.١.٤	من اليوم ٣١ الى اليوم ٤٠	٦	١٢	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.١.٤	من اليوم ٤١ الى اليوم ٥٠	٣٠	٦٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.١.٤	من اليوم ٥١ الى اليوم ٦٠	٦٠	١٢٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٥.١.٤	من اليوم ٦١ وأكثر	٣٠٠	٤٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه



٢.٤ أجور التخزين لبضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات (فئات المدونة البحرية الدولية للبضائع الخطرة (IMDG) (١)،(٥)،(٧):
تضع هذه الفئات من البضائع للتسليم المباشر مع عدم إمكانية تخزينها في الميناء. وفي حالة الطوارئ القصوى، فيتم تحصيل أجور تخزينها على النحو التالي:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال لحاوية ٢٠ قدم	المبلغ بالريال لحاوية ٤٠ قدم	الوحدة
١.٢.٤	اول ١٠ ايام من تاريخ تفريغ الحاوية من السفينة	معفاة	معفاة	-
٢.٢.٤	من اليوم ١١ الى اليوم ٤٠	٦	١٢	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٢.٤	من اليوم ٤١ الى اليوم ٥٠	٣٠	٦٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٢.٤	من اليوم ٥١ الى اليوم ٦٠	٦٠	١٢٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٥.٢.٤	من اليوم ٦١ وأكثر	٣٠٠	٤٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

٣.٤ يحصل لتخزين باقي انواع بضائع الترانزيت و المسافنة أجر (١٠) ريال سعودي للطن أو جزء منه في اليوم أو جزء منه حتى تاريخ خروج البضاعة من الميناء

الملاحظات :

- فيما يتعلق ببضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات الواردة في الجدول (ت) البنود (١.٤ - ٢.٤)، يحصل أجر تخزين الحاويات المتسربة في المنطقة المخصصة للحاويات المتسربة (٥٠٠) ريال سعودي لكل حاوية لكل يوم أو جزء منه، بالإضافة إلى أجر نقل الحاويات المتسربة المنصوص عليه في الجدول (ت) البند (٧.٢).
- فيما يتعلق ببضائع الترانزيت والمسافنة للحاويات والمسطحات والمقطورات الواردة في الجدول (ت) البنود (١.٤ - ٢.٤)، تحصل أجور تخزين الحاويات ذات الاحجام الغير قياسية (OOG) (ODC) ثلاثة أضعاف أجور تخزين الحاويات القياسية.
- يتم احتساب وقت التخزين المنصوص عليه في الجدول (ت) (٤) بناء على العدد الفعلي لأيام التخزين (لا تستثنى أيام العطل الرسمية من حسابها في مدة الاعفاء).
- يتم حساب مدة الإعفاء من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت) (٤) من يوم التفريغ من السفينة.
- تطبق مدة الإعفاء من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت) (٤) مرة واحدة فقط على حاوية أو مقطورة أو مسطحة معينة خلال كل مرور عبر الميناء، بغض النظر عن أي تغيير في المستخدم أو المحطة ذات الصلة.



الإعفاءات :

- تستثنى من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت) البند (٣.٤): البضائع السائبة في صوامع كل من الإسمنت والحبوب والزيوت والمواد الكيماوية وما شابه ذلك.
- تعفى بضائع المسافنة في كل من ميناء جازان وميناء ينبع التجاري وميناء الملك فهد الصناعي ببنبع من أجور التخزين المنصوص عليها في الجدول (ت) (٤) لمدة ثلاثة أشهر من تاريخ التفريغ.

٥ أجور الخدمات الإضافية الأخرى لبضائع الترانزيت والمسافنه

أي خدمات إضافية أخرى غير بحرية يحصل عليها الأجر، ويتم احتساب التكلفة الفعلية حسب أجور المعدات والقوى العاملة المستخدمة وفقا لجدول (ح)، ويلتزم طالب الخدمة بتأمين المواد المستخدمة.



الجدول (خ): أجور الخدمات الإضافية

١ أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة
١.١ أجور القطع البحرية - الرافعات العائمة

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.١	للوحدة التي يصل وزنها حتى ٦٠ طناً		
١.١.١.١	باستخدام رافعة حمولة أقل من ٢٠٠ طن	٣٠	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
٢.١.١.١	باستخدام رافعة حمولة ٢٠٠ طن وأكثر	٥٠	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
٢.١.١	للوحدة التي يزيد وزنها على ٦٠ طناً		
١.٢.١.١	باستخدام رافعة حمولة أقل من ٢٠٠ طن	٨٠	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
٢.٢.١.١	باستخدام رافعة حمولة ٢٠٠ طن وأكثر	١٠٠	عن كل عملية رفع للطن أو جزء منه
٣.١.١	علاوة على الأجور أعلاه (١.١.١ - ٢.١.١) يحصل أجر عن الفترة من وقت مغادرة الرافعة لمكانها وحتى عودتها إليه		
١.٣.١.١	رافعة حمولة أقل من ٢٠٠ طن	٣٠٠	عن الساعة أو جزء منها
٢.٣.١.١	رافعة حمولة ٢٠٠ طن وأكثر	٥٠٠	عن الساعة أو جزء منها
٤.١.١	استئجار الرافعة العائمة على أساس الساعة ابتداء من زمن مغادرتها مكانها حتى عودتها إليه		
١.٤.١.١	رافعة حمولة أقل من ٢٠٠ طن	٣٠٠٠	عن الساعة أو جزء منها
٢.٤.١.١	رافعة حمولة ٢٠٠ طن وأكثر	٥٠٠٠	عن الساعة أو جزء منها
٥.١.١	وقت انتظار الرافعة		
١.٥.١.١	رافعة حمولة أقل من ٢٠٠ طن	٧٥٠	عن الساعة أو جزء منها
٢.٥.١.١	رافعة حمولة ٢٠٠ طن وأكثر	١٠٠٠	عن الساعة أو جزء منها



الملاحظات :

- يحصل الحد الأدنى لأجرة الرافعة الواردة في الجدول (خ) البنود (١.١.١ - ٢.١.١ - ٣.١.١) كالتالي:
 - o رافعة حمولة أقل من ٢٠٠ طن: (٧٥٠) ريال سعودي عن كل رحلة عمل
 - o رافعة حمولة ٢٠٠ طن وأكثر: (١٠٠٠) ريال سعودي عن كل رحلة عمل

٢.١ أجور القطع البحرية - القاطرات

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٢.١	حتى ١٢٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٦٠	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القاطرة الرصيف حتى عودتها إليه
٢.٢.١	أكثر من ١٢٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من ٢٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	١٦٥	
٣.٢.١	من ٢٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من ٤٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٢٢٠٠	
٤.٢.١	٤٠٠٠ حصان فأكثر (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٣٣٠٠	

الملاحظات :

- تحصل الأجور في الجدول (خ) البند (٢.١) في حالات الاستخدام العادية، أما في حالات الطوارئ كعمليات الإنقاذ وإطفاء الحريق وغيرها فيحصل ثلاثة أضعاف هذه الأجور.

٣.١ أجور القطع البحرية - قوارب الإرشاد

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.١	حتى ٥٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٢٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القارب للرصيف حتى عودته إليه
٢.٣.١	أكثر من ٥٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من ١٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٥٠٠	
٣.٣.١	١٠٠٠ حصان فأكثر (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٨٠٠	



٤.١ أجور القطع البحرية - سفن مكافحة الحريق

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.١	حتى ١٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٢٧٥٠	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة السفينة للرصيف حتى عودتها إليه
٢.٤.١	أكثر من ١٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من ٢٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٣٨٥٠	
٣.٤.١	من ٢٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط) إلى أقل من ٤٠٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٥٥٠٠	
٤.٤.١	٤٠٠٠ حصان فأكثر (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	١١٠٠٠	

٥.١ أجور القطع البحرية - سفن مكافحة التلوث

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٥.١	حتى ٥٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٣٨٥٠	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة السفينة للرصيف حتى عودتها إليه
٢.٥.١	أكثر من ٥٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٥٥٠٠	

٦.١ أجور القطع البحرية - قوارب المسح البحري

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٦.١	حتى ١٥٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٣٠٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القارب للرصيف حتى عودته إليه
٢.٦.١	أكثر من ١٥٠٠ حصان (أو ما يعادلها بالواط / كيلو واط)	٥٠٠٠	



٩.١ أجور خدمة الإرشاد (المرشد).

١.٩.١ تحصل أجور خدمة الإرشاد (المرشد) وفقا لحمولة السفينة بالطن الإجمالي على النحو التالي:

رقم البند	حمولة السفينة بالطن	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٩.١	٥٠٠ طن أو أقل	٢٠٠	عن كل حركة
٢.١.٩.١	أكثر من ٥٠٠ طن وحتى ٣٠٠٠ طن	٥٠٠	عن كل حركة
٣.١.٩.١	أكثر من ٣٠٠٠ طن وحتى ١٥٠٠٠ طن	١٠٠٠	عن كل حركة
٤.١.٩.١	أكثر من ١٥٠٠٠ طن وحتى ٥٠٠٠٠ طن	١٥٠٠	عن كل حركة
٥.١.٩.١	أكثر من ٥٠٠٠٠ طن	٢٠٠٠	عن كل حركة

٢.٩.١ يحصل أجر خدمة الإرشاد(المرشد)للخدمات الخاصة وقدره (٤٠٠) ريال سعودي عن الساعة أو جزء منها.

الملاحظات:

- يحصل أجر خدمة الإرشاد (المرشد) المنصوص عليها في الجدول (خ) البند (٩.١) بالإضافة إلى أجور القطع البحرية المنصوص عليها في الجدول (خ) البند (٣.١).
 - يطبق الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (٩.١) أيضا في حالة حضور المرشد إلى السفينة وعدم الحاجة إلى خدماته لأسباب خارجة عن إرادته.
- ١٠.١ أجور المزلقان البحري:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١٠.١	عن اليوم الأول للسفن التي يصل طولها حتى ٣٦ مترا	٢٠٠٠	عن اليوم الأول أو جزء منه شاملا أعمال التجهيز والرفع
٢.١٠.١	عن الأيام التالية للسفن التي يصل طولها حتى ٣٦ مترا	٦٠٠	عن كل يوم من الأيام التالية أو جزء منه
٣.١٠.١	عن اليوم الأول للسفن التي يزيد طولها عن ٣٦ مترا	٣٠٠٠	عن اليوم الأول أو جزء منه شاملا أعمال التجهيز والرفع
٤.١٠.١	عن الأيام التالية للسفن التي يزيد طولها عن ٣٦ مترا	١٠٠٠	عن كل يوم من الأيام التالية أو جزء منه



١١.١ أجور استخدام رصيف غير تجاري:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١١.١	أي قطعة بحرية يصل طولها حتى ٢٠ متراً	١٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.١١.١	أي قطعة بحرية يصل طولها أكثر من ٢٠ متراً وحتى ٤٠ متراً	٢٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.١١.١	أي قطعة بحرية يزيد طولها عن ٤٠ متراً	٥٠٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه

٤.١١.١ يحصل أجر لرسو الحفارات/المنصات النفطية وقدره (٢٧) ريال سعودي عن اليوم أو جزء منه لكل متر من طول الرصيف المشغول أو لكل متر من الطول الإجمالي (LOA)، أيهما أكبر.
١٢.١ أجور حواجز الزيت:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١٢.١	حواجز خفيفة أو متوسطة	١٥٠	لكل عشرة أمتار أو جزء منها في اليوم أو جزء منه
٢.١٢.١	حواجز المياه العميقة	٣٠٠	لكل عشرة أمتار أو جزء منها في اليوم أو جزء منه

١٣.١ أجور تموين السفن بالماء:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١٣.١	على الرصيف	٢٠	للطن أو جزء منه
٢.١٣.١	بالصنادل	٢٥	للطن أو جزء منه

١٤.١ أجور تقديم خدمات للسفن في منطقة المخطاف:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١٤.١	نقل براميل باستخدام قوارب الخدمة العامة	٣٠	للبرميل الواحد
٢.١٤.١	نقل مواد تموين وخلافه باستخدام قوارب الخدمة العامة	٢٥٠	عن كل ساعة أو جزء منها ابتداء من مغادرة القارب حتى عودته لمرسأه
٣.١٤.١	استئجار قارب نقل طاقم السفينة	١٠٠٠	

٢ أجور الخدمات الإضافية تحصل من مالك أو وكيل السفينة أو من صاحب البضاعة
١.٢ أجور معدات مناولة البضائع - رافعات الرصيف الكهربائية والرافعات المتنقلة

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.١.٢	أقل من ٢٠ طناً	٣٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٢.١.٢	من ٢٠ طناً إلى أقل من ٣٠ طناً	٤٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٣.١.٢	من ٣٠ طناً إلى أقل من ٩٠ طناً	٥٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٤.١.٢	من ٩٠ طناً إلى أقل من ٢٠٠ طن	٩٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٥.١.٢	أكثر من ٢٠٠ طناً	١١٥٠	عن كل ساعة أو جزء منها

٢.٢ أجور معدات مناولة البضائع - الرافعات الشوكية

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٢.٢	أقل من ٦ أطنان	١٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٢.٢.٢	من ٦ أطنان إلى أقل من ١٠ أطنان	٢٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٣.٢.٢	من ١٠ أطنان إلى أقل من ٢٠ طناً	٣٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٤.٢.٢	٢٠ طناً فأكثر	٤٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها

٣.٢ أجور معدات مناولة البضائع - معدات إضافية لمناولة البضائع داخل المحطة

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٣.٢	(نايلون) جبال الرافعات	٥١	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٣.٢	جبال/اسلاك فولاذية		
١.٢.٣.٢	٢,٥ طن	٢.٣.٢	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٢.٣.٢	٤,٥ طن	٩٧	عن اليوم الواحد أو جزء منه

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
٣.٢.٣.٢	٦ طن	١٢٢	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٢.٣.٢	١٠ طن	١٥٣	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٥.٢.٣.٢	أكثر من ١٠ طن	٢٤٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٣.٢	سلسلة فولاذية		
١.٣.٣.٢	مفردة	٢٤٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٣.٣.٢	مزدوجة/رباعية	٣١٦	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٣.٢	الأغلال		
١.٤.٣.٢	ما يصل إلى ٥ طن	١٠	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٤.٣.٢	ما يصل إلى ١٠ طن	١٦	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٣.٤.٣.٢	ما يصل إلى ٢٠ طن	٦١	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٤.٤.٣.٢	أكثر من ٢٠ طن	٧٧	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٥.٣.٢	موزع/ناشر (فريم)		
١.٥.٣.٢	موزع/ناشر : ٢٠'	٤٦٤	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٢.٥.٣.٢	موزع/ناشر : ٤٠'	٥٤١	عن اليوم الواحد أو جزء منه
٦.٣.٢	مخفاف ذو سلسلة	٤٦٤	عن اليوم الواحد أو جزء منه



٤.٢ أجور معدات نقل البضائع - أجور المقطورات ورؤوس السحب (باستثناء نقل الحاويات داخل المحطة أو بين المحطات المختلفة)

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٤.٢	المقطورات	٥٠	عن كل ساعة أو جزء منها لكل وحدة
٢.٤.٢	رؤوس السحب (مع السائق)	١٥٠	عن كل ساعة أو جزء منها لكل وحدة

٥.٢ أجور الخدمات المتعلقة بالحاويات

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٥.٢	تنظيف الحاويات		
١.١.٥.٢	تنظيف الحاويات '٢٠	٨٢	لكل حاوية
٢.١.٥.٢	تنظيف الحاويات '٤٠	١١٧	لكل حاوية
٢.٥.٢	الإصلاح الهيكلي	١٣٢	لكل حاوية عن كل ساعة أو جزء منها
٣.٥.٢	وضع أو إزالة لافتات أو ملصقات على الحاوية	٢٨	لكل حاوية
٤.٥.٢	وزن الحاوية	٣٨	لكل حاوية
٥.٥.٢	خدمة تصوير الحاوية	٢٠	لكل صورة
٦.٥.٢	وضع أو إزالة الطربال		
١.٦.٥.٢	خدمة الطربال للحاويات '٢٠	٩٤	لكل حاوية
٢.٦.٥.٢	خدمة الطربال للحاويات '٤٠	١٩٥	لكل حاوية
٧.٥.٢	خدمة إعادة تعيين الحاويات (تغيير وجهة، تغيير باخرة،...)؛ خدمات التوثيق وخدمات تعديل الوثائق	٣٥	لكل حاوية
٨.٥.٢	خدمة قياس الأبعاد للحاويات ذات الاحجام الغير قياسية	٩٠	لكل حاوية
٩.٥.٢	خدمة التحقق من القفل	١٦	لكل خدمة



رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١٠.٥.٢	خدمة تثبيت أو إزالة القفل (بما في ذلك التحقق منه عند التثبيت)	٢٠	لكل خدمة
١١.٥.٢	خدمة استرداد البيانات من مسجل البيانات للحاويات المبردة	٧٧	لكل حاوية
١٢.٥.٢	خدمة الفحص قبل الرحلة للحاويات المبردة	١٩٠	لكل حاوية
١٣.٥.٢	خدمة طي الحاويات المسطحة	٥٠	لكل حاوية
١٤.٥.٢	خدمة تجميع الحاويات المسطحة	١٤٥	لكل حاوية

الملاحظات :

- أجر خدمة تنظيف الحاويات المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (١.٥.٢) يشمل الغسيل العادي بالمياه.
- أجر خدمة الإصلاح الهيكلي للحاوية المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (٢.٥.٢) يشمل فقط أجرة العمالة في الساعة، يحصل أجر منفصل على أي مواد إضافية تستخدم للإصلاح. لا تشمل خدمة الإصلاح هذه إصلاح الوحدات المبردة.
- الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (٣.٥.٢) لا يشمل سعر اللافتة.
- أجر خدمة تصوير الحاوية المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (٥.٥.٢) لأي صورة يتم التقاطها بناء على طلب مالك أو وكيل السفينة أو صاحب البضاعة. ويستثنى من ذلك الصور الموثقة للحوادث التي تقع أثناء التشغيل والنتيجة عن خطأ مشغل المحطة، فتكون معفاة من الأجر. أما بالنسبة لجميع صور التعرف الضوئي على الحروف (OCR) المطلوبة فيتم احتساب (٢٠ ريال سعودي) لكل حاوية (لجميع الصور).
- أما ما يخص جميع صور الفحص الجمركي المطلوبة فيتم احتساب (٢٠) ريال سعودي لكل حاوية (لجميع الصور).
- ينطبق الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (١٠.٥.٢) على جميع خدمات تثبيت القفل باستثناء تثبيت القفل عند التفريغ من السفينة (على جانب السفينة) حيث يتم تحصيل ضعف الأجر المنصوص عليه في الجدول (خ) البند (١٠.٥.٢).
- ٦.٢ يحصل لإعادة الوزن للبضائع العامة والسائبة عند الطلب من صاحب البضاعة أجر (٣١ ريال سعودي) لكل استخدام، ويستثنى من الأجر وزن الشاحنات/ المقطورة (فرق وزن الدخول والخروج) للبضائع الواردة والصادرة.
- ٧.٢ يحصل أجر الكهرباء وفقاً لأسعار الجهات الرسمية ويضاف إليها نسبة (٢٠%).



٨.٢ أجره العمالة: تحصل أجره العمالة على أي طلب إضافي للعمالة على أساس الأجره التالية:

رقم البند	الوصف	المبلغ بالريال	الوحدة
١.٨.٢	أجره العامل (خدمات غير بحرية)	٣٥	عن كل ساعة أو جزء منها
٢.٨.٢	أجره العامل (خدمات بحرية)	٥٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٣.٨.٢	أجره العامل أو الفني ذو الخبرة	٦٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٤.٨.٢	أجره المشرف (خدمات غير بحرية)	١٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٥.٨.٢	أجره المشرف (خدمات بحرية)	١٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها
٦.٨.٢	أجره الغواص	١٠٠٠	عن كل ساعة أو جزء منها



